اما ان يكون هذا الشيء شجرا او حجرا او اداخال العلة المانعة لاضافته الى مافيه
الا كالضارب الرجل وكل من الحقيقية والمانعة الجمع والمانعة الخلو ان كان ذا
اي التنافي بين جزئيها المحكوم به فيها لذات جزئيها لكونهما اذا لوحظا وجد
بينهما ما يقتضي التنافي مع قطع النظر عما في الواقع فهي ذات العناد اي
العنادية كما في الزوج والفرد والشجر والحجر وكون زيد في البحر ولا يغرق
والا بان وقع التنافي بينهما اتفاقا فهي ذات الاتفاق اي اتفاقية كما يقال
للاسود اللا كاتب في الحقيقة اما ان يكون هذا اسود او كاتبا وفي مانعة
الجمع اما ان يكون وقولي ثم ما الاثبات له الى آخره اي ثم الذي من جزئي الشرطية
اثباته كائن ابتدا فهو مقدم اي يسمى بذلك التقدمه في الذكر وضعا وان
تاخر طبعا او كائن ثانيا فذاك تال اي يسمى بذلك لتلوه لذلك وقولي ما حوى
حكما الى آخره ما في حوى وفي ما عرما واقعة على القضية الشرطية وتذكير العائد
فيهما نظرا للفظهما اي والقضية الشرطية تنقسم كالحملية الى محصورة كلية
او جزئية وشخصية ومهملة فالتي حوت حكما بالاتصال او الانفصال على
كل التقادير للمتقدم من الازمنة والاوضاع الممكنة الاجتماع معه في اللزومية
والعنادية والكائنة في نفس الامر في الاتفاقية فالكلية وسورها موجبة
متصلة كلما او مهما او متى كقولنا كلما او مهما او متى كانت الشمس طالعة او لا كان
النهار موجودا ومنفصلة دائما كقولنا دائما اما ان تكون الشمس طالعة او لا يكون
النهار موجودا وسالبة مطلقا ليس البتة كقولنا ليس البتة اذا كانت الشمس
طالعة فالليل موجود وليس البتة اما ان تكون الشمس طالعة واما ان يكون
النهار موجودا وانما اعتبر في الاوضاع في اللزومية والعنادية ان تكون
ممكنة الاجتماع مع المقدم لانه لو لم يعتبر فيها ذلك لم تصدق كلية منهما اما
اللزومية فلان من الاوضاع ما لا يلزمه التالي كعدم التالي او عدم لزوم
التالي فان المقدم اذا فرض على شيء من هذين الوضعين استلزم عدم
التالي او عدم لزوم التالي فلا يكون التالي لازما له على هذا الوضع والا
لكان المقدم على هذا الوضع مستلزما للنقيضين وهو محال واما العنادية

فلان

١٨٧

فلان من الاوضاع ما لا يعانده التالي المقدم معه كصدق الطرفين فان
التالي على هذا الوضع لازم للمقدم فيكون نقيض التالي معاندا للمقدم
فلو كان المقدم معاندا للتالي على هذا الوضع لزم معاندة الشيء للنقيضين
وهو محال وانما اعتبر في الاوضاع في الاتفاقية ان تكون كائنة في نفس الامر
لانه لولا ذلك لم تصدق كلية منها اذ ليس بين طرفيها علاقة توجب صدق
التالي على تقدير صدق المقدم فيمكن اجتماع عدم التالي مع المقدم والا
لكان بينهما ملازمة والتالي ليس متحققا على تقدير المقدم على هذا الوضع
فلا يكون التالي صادقا على تقدير المقدم على جميع الاوضاع الممكنة الاجتماع
مع المقدم والتي عرت الحكم بالاتصال والانفصال على كل التقادير للمقدم
من الازمنة والاوضاع المذكورة بان كان الحكم فيها بذلك على بعضها فان
كان على بعض مطلق اي غير معين فهي الجزئية وسورها موجبة مطلقا
قد يكون كقولنا قد يكون اذا كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا وقد
يكون اما ان تكون الشمس طالعة واما ان يكون الليل موجودا او سالبة مطلقا
قد لا يكون كقولنا قد لا يكون اذا كانت الشمس طالعة واما ان يكون النهار
موجود وليس كلما او مهما او متى متصلة وليس دائما منفصلة لان ذلك يرفع
الايجاب الكلي فيتحقق السلب الجزئي على ما تقدم بيانه وان كان على بعض
معين فهي شخصية مخصوصة كقولك ان جئتني اليوم راكبا اكرمتك وصفة
الاهمال التي تقابل هذه الثلاثة فهي مهملة كقولنا ان كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود واما ان تكون الشمس طالعة واما لا يكون النهار
موجودا ثم التناقض اختلاف حاصل بين قضيتين حيث يجب لذاته من صدق كل
كذب اخرى وبالعكس وفيه حتما تزون الاختلاف كيفا والاتحاد نسبة
شروع في احكام القضية بعد الفراغ من مفهومها واقسامها وبدأ من احكامها
بالتناقض لتوقف غيره من الاحكام عليه كما ستعرفه وهو اختلاف حاصل
بين قضيتين حيث يجب اي يلزم لذاته اي لذات الاختلاف من صدق كل منهما
كذب الاخرى وبالعكس فخرج الاختلاف الحاصل بين مفردين او مفرد وقضية